



## كيف أدفع زكاة عن معملي؟

الاسئلة و الفتاوى

2020-04-30

### سؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
عندي معمل لصناعة الألبسة كيف أدفع زكاة مالي؟  
وجزاكم الله عنا كل خير

### الجواب:

- بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أمّا بعدُ :
- 1- المعمل والآلات الموجودة فيه والسيارات التابعة له ليس عليها زكاة.
  - 2- تجب الزكاة في المال بشرطين :  
- بلوغه النصاب وهو 20 ديناراً من الذهب ( يعادل اليوم ٨٥ غرام تقريباً) أو ٢٠٠ درهم من الفضة ( يعادل اليوم ٥٩٥ غراماً تقريباً ).  
- أن يحول عليه حول قمري كامل.
- وأما طريقة حساب المال فتكون كما يأتي:
- 1- تحصي ما معك من مال ( مع الانتباه أن الذهب والفضة من المال إن اشترتيا بقصد الادخار ).
  - 2- تقييم البضائع المعدة للبيع عندك، بحسب سعر كلفتها، وتضيف قيمتها إلى المال.
  - 3- تضيف الديون التجارية التي لك في السوق.
  - 4- تحذف ما عليك من ديون مستحقة الدفع.
- ثم تدفع ( ربع العشر ) اثنين ونصف بالمئة على المبلغ الناتج إن بلغ نصاباً، وتفعل الشيء نفسه كل عام في موعد ثابت.  
والله تعالى أعلم